

أب أعطى أحد أولاده ناقة ثم مات الأب فهل تدخل الناقة في الميراث؟ - الشيخ عبدالرحمن البراك (04501)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل رجل اعطاه والده ناقة من الابل بحضور اثنين من اخوته والاخوة الباقين وبعد مدة توفي الاب فهل هذه الناقة تختص بها هذا المعطى دون اخوته ان تدخلوا ضمن اه ضمن الارث - [00:00:00](#)

الاحوط للولد ان يتركها لاخته. ضمن الارث لان عطاء الوالد له الناقة دون اخوته هذا جور الرسول قال للذي اقول لوالدك اعطيته مثل هذا؟ قال لا وهذا اشهد على هذا غيري فاني لا اشهد على جوف - [00:00:33](#)

ينبغي للواد ان يتنازل عن هذه الناقة ويتركها في الميراث الا ان طابت نفوس اخوتي وقالوا لا نريد ان نمضي عطية والدنا هذا اليها. نعم - [00:01:00](#)